



UN

DEC 12 1979

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERALA/RES/34/43  
7 December 1979

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون  
البند ٧٤ من جدول الأعمالقرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثالثة (A/34/686)]

٤٣/٤ - القضاة على جميع أشكال التمثيلية

ان الجمعية العامة ،

ان تدرك ضرورة تحقيق تعاون دولي في ميدان تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية للمجتمع بلا تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين ، على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة ،

وأن تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١) الذي يعلن أن لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين ،

وأقتفاها منها باستصحابه أعداد صك دولي بشأن القضاة على جميع أشكال التمثيل والتمييز القائمين على الدين أو المعتقد ،

وأن تشير إلى قرارها ٣٢٦٢ (٥ - ٢٩) المؤرخ في ٠٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، الذي رجت فيه من لجنة حقوق الإنسان أن تعرض على الجمعية العامة ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، صيغة واحدة لمشروع إعلان بشأن القضاة على جميع أشكال التمثيل والتمييز القائمين على الدين أو المعتقد ،

وأن تشير أيضاً إلى قرارها ٦٣٣ (١) المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ،

وأن تحيله علىها بالأعمال التي قامت بهم حتى الآن بجهة حقوق الإنسان ،

(١) قرار الجمعية العامة ٢١٢ ألف (ثالثاً) .

- ١ - ترجو من لجنة حقوق الإنسان أن تواصل أيلاًه أولوية مالية لصياغة اعلان القضاة على جميع اشكال التبعض والتمييز القائمين على الدين أو المعتقد ؛
- ٢ - ترجو كذلك من لجنة حقوق الإنسان أن تسمى جاهدة إلى اتمام مشروع الاعلان في د ورتها السادسة والثلاثين لكي تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، صيغة واحدة لمشروع اعلان ؛
- ٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لد ورتها الخامسة والثلاثين البندين المعنون "القضاة على جميع اشكال التبعض الديني" مع ايلائه أولوية عليها .

المجلس الخامسة ٢٦  
٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩